

# [705] العلم بالعام يقتضي العلم بالخاص كالعلم بأن كل مسكر

## خمر وأن النبيذ مسكر | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله الوجه الرابع ان العلم بالعامي عاما يقتضي العلم بالخاص والقصد العام عاما يوجب القصد للمعنى الخاص - [00:00:00](#)

فانك اذا علمت ان كل مسكر خمر وعلمت ان النبيذ مسكر كان علمك بذلك الامر العام وبحصوله في الخاص موجبا لعلمك الخاص. نعم.

الوصف الخاص داخل في الوصف داخل في الوصف العام كما سبق في مسألة الصبغ - [00:00:20](#)

انها داخله في العموم وايضا مخصصة بالامر بها. في هذه المسألة النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر هذه قاعدة عامة تشمل ان كل مسكر خمر بمعنى انه محرم بمعنى انه محرم محرم - [00:00:40](#)

يدخل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون.

فالنبي صلى الله عليه وسلم بين ما هو الخمر انه كل مسكر. اذا كل ما تحقق فيه هذا الوصف وهو الاسكار فانه - [00:01:00](#)

محرم لانه خمر والخمر محرمة بنص الآية وبنص السنة وبالإجماع من اهل العلم ويحقق هذا او يؤكده قوله صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره حرام. فجعل الاسكار هو العلة جعل الاسكار هو - [00:01:20](#)

في خمريه هذا الشراب او هذا الطعام او فيتناول القليل والكثير منه يتناول تحريم القليل والكثير من الخمر فما اسكر كثيره فقليله حرام ولو لم يسكر هذا القليل. نعم. تنبه لهذا. فهذه الجزئية داخله في العموم فلا - [00:01:40](#)

يقال ان ان الخمر القدر غير المسكر منها حلال. بل هو حرام لانه جزء من محرم وقطعة من محرم ولذلك قال ما اسكر كثيره فقليله حرام لئلا يتساهل الناس في هذه المادة الخبيثة ويقولون - [00:02:00](#)

نأخذ المسكر لكن نستعمله في آ في آ في جزئيات لا تسكر. فالله جل كيف نجتنبه ونحن نستعمله؟ اجتنبهوه هذا هذا لفظ عام يعني فيجتنب شربا وتطيبا اكلا وغير ذلك. ولا يقال ان الممنوع هو المسكر القدر المسكر. ومنه بقر - [00:02:20](#)

- [00:02:50](#)